

المحاضرة الثانية عشر

- الضمير الديني
- دور المجتمع في منع الجريمة

الثانية: ألزمت صاحب العقيدة بحماية عقيدته وإذا لم يستطيع يهاجر إلى بلد آخر يستطيع ممارسة شعائره (إن الذين تتوافهم الملائكة ظالمي)

٣ - حرية القول : عدم تقييد حرية القول إلا بما يمنع من استعمال العدوان والإساءة (ادع إلى ربك بالحكمة....) (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول)

٤ - حرية التملك : قررتها الشريعة الإسلامية ضمن حدود معينة عدم جلب الضرر للآخرين

٥ - حرية العلم

دور المجتمع في منع الجريمة:

إن الوقاية من الجريمة سياسية وعمل السياسة تضع وتحدد الخطوط الأساسية للوقاية

أما العمل هو: التنفيذ لكل السياسية بواسطة الأجهزة والمؤسسات المعنية بالوقاية .

التصدي للجريمة من خلال الوقاية يتم عن طريق مرحلتين :

الأولى : مرحلة متقدمة تناقش عوامل الانحراف والظروف المحيطة بالفرد التي يمكن أن تؤدي به إلى الانحراف ومرحلة رقباه عامة من الجمهور على أفراد

الثانية : مرحلة متأخرة تهتم بعلاج المنحرف

المرحلة الوقائية قبل الانحراف:

(١) الرقابة العامة على المجتمع ضرورة لحفظ حقوق الإنسان وحفظ عقيدته ونفسه ونسله وماله وعقله

(٢) تبليغ الجهات الأمنية عن أي أعمال مرتابة سواء في الحي أو في المدينة

(٣) الرقابة على النفس بإيقاظ الضمير إيقاظ الضمير أعظم طريقة لمكافحة الجريمة

♦ وتتجلى فائدة إيقاظه:

أ - يمنع الوقوع من الجريمة

عندما يستيقظ الضمير الديني يختفي سبب من أسباب الجريمة وهو الحقد

ب - إيقاظ الضمير يسهل الإثبات

عند مشاهدة من يرتكب الجريمة يقوم بالتبليغ عنه

ج - إيقاظ الضمير يدرك الفرد أن ما يعمل مراقب مهما قل عدد الشرطة

هو مراقب من الله

(٤) رقابة الإنسان من يعول

(٥) الاهتمام بالحدث قبل انحرافه ويكون عل نوعين:

- اهتمام وقائي خاص للمراقبين من سلطة ولى الأمر بالأطفال المشردين والأطفال المهددين بالانحراف وتعتني بهم

في السعودية دور التوجيه الاجتماعي التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

- اهتمام وقائي عام وهو لكل من هم في حاجة إلى الرعاية ويعتني بهم في السعودية

1/ دور التربية الاجتماعية (دور الأيتام سابقا)

2/ دور التربية النموذجية

3/ دور الحضانة

٦) **السجن** الهدف منه ليس مجرد وقاية المجتمع من المجرمين إنما الهدف الأساسي هو تهيئة المسجونين نفسيا وصحيا وعقليا واجتماعيا لاستعادة مكانتهم في المجتمع

تدابير أخرى غير السجن تطبق على بعض المجرمين الغير خطرين:

١. **نظام الاختبار القضائي** وهو الإفراج عن المتهم ووضعه تحت الاختبار مدة معينة وإذا لم يلتزم يؤدي إلى إصدار الحكم عليه

٢. **الإفراج الشرطي (البارول)** يفرج عن المحكوم عليه بالسجن بعد أن يقضي جزء من العقوبة ويقضي الباقي خارج السجن وإذا خالف الشروط يعاد للسجن ويقضي بقية العقوبة

٧) **إجراءات أمنية إيجاد نظام العمد كمساعد لأجهزة الأمن**

- يكون لكل حي عمدة
- يرتبط العمد بمدير الشرطة المحلية
- لا تعتمد أوراق العمد إلا بعد تصديقها من الشرطة

٨) **إيجاد جمعيات صداقة للشرطة**

بمساعدة رجال الشرطة المتقاعدين مثلاً يساعدوا في التبليغ عن وقوع الجريمة لأن موقفهم يسمح لهم بحكم أنهم ليسوا مكلفين أو ليس بصفة رسمية وهذا يسهل عليهم أحتوى الموقف ويمكن حلة.

انتهت المحاضرة

لا تنسوني من الدعاء لي ولوالدي